

الحجة على أهل المدينة

ص 4 أخبرنا الربيع بن صبيح البصري عن الحسن بن أبي الحسن البصري أنه قال في رجل تناول في صلاته كوزا من ماء فشرب منه ناسيا أنه يعيد الصلاة .
وأخبرنا شعبة بن الحجاج البصري عن أبي النضر قال سمعت حملة بن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا تجوز صلاة إلا بتشهد فكذا قلنا من خلط تطوعا بفريضة قبل فراغه من